

أكد وزير الداخلية التونسي على العريض مساء أمس الأربعاء، ضرورة تفعيل القانون المنظم لتدخل وحدات الأمن خلال أداؤها لعملها.

جاء تأكيد وزير الداخلية ردا على انتقادات متكررة من نقابات أمنية وأحزاب معارضة بشأن تعثر التعليمات الموجهة لأعوان الأمن وغياب تشريعات تحميهم وتنظم عملهم.

ومنذ الإطاحة بنظام الرئيس المخلوع زين العابدين بن علي في 14 يناير في أعقاب ثورة شعبية تم تعليق العمل بقانون عدد 4 لسنة 1969 المنظم للتدخل المتدرج لقوات الأمن أثناء التجمعات والتجمهر وذلك بسبب ما أخذ حول عدم ملاءمته للنظام الديمقراطي.

وتكررت الاعتداءات ضد رجال الأمن من بينها تعنيف ضابط من الحرس الوطني بساطور على رأسه ليل السبت /الأحد الماضي وتعرض عونين آخرين إلى إصابات بليغة في مواجهات مع سلفيين حاولوا اقتحام مقرى شرطة في منطقة دوار هيشر غرب العاصمة ليل الثلاثاء/الأربعاء.

وقال الاتحاد الوطني لنقابات قوات الأمن التونسي "على الرغم من التنبيهات المتكررة من المنظمة النقابية إلى الاعتداءات التي يتعرض لها الأميون إلا أنها لم تلق آذانا صاغية من سلطة الإشراف"، الأمر الذي "أدى بصفة غير مباشرة إلى تواصل وتصاعد عمليات العنف الممنهجة ضد أعوان الأمن من حرس وشرطة".

وأدت تلك الاعتداءات إلى دعوات بإعادة تفعيل القانون المذكور في ظل غياب تشريعات بديلة.

لكن وزير الداخلية على العريض قال في مقابلة مع تليفزيون حنبعل مساء الأربعاء، أن القانون رقم 4 لسنة 1969 تم تفعيله رسميا عبر منشور منذ شهر يونيو الماضي وعم على جميع مرافق الأمن في البلاد.

وأضاف العريض أن المسؤولين الأمنيين في الجهات يتمتعون بصلاحيات لتحديد طرق التدخل حسب وضع الأمن.

غير أن ملاحقات الأمن التي طالت كوادر ورجالات من المؤسسة الأمنية أمام القضاء العسكرى بتهمة قتل وجرح المتظاهرين خلال أحداث الثورة أدت إلى إحجام الأمنيين تطبيق القانون في الحالات القصوى بما في ذلك إطلاق النار بسبب مخاوف من المساءلة أمام القضاء.

وقال العريض، " لا يوجد أى عون أمنى تم إيقافه عن العمل أو ملاحقته قضائيا بسبب تطبيقه القانون".

واعترف الوزير بوجود نقائص في أداء مؤسسة الأمن بسبب الحاجة للمزيد من الإصلاحات والنقص في التجهيزات في مقابل كثافة العمل والطلب المتزايد على الأمن.

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 01/11/2012

من موقع : موقع الشيخ الدكتور/ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammedfarag.com